

#أحكام_في_دقيقتين | ح1 | أحكام في طهارة القدمين

عمر المقبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد. فمن الفروض المجمع عليها في اه غسل للأعضاء في الوضوء فرض القدمين كما قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم - 00:00:03

وارجلكم الى الكعبين. وفي غسل هذا الفرض يقع بعض او تقع بعض الاخطاء من بعض الناس. منها عدم العناية بتعميم هذا الفرض فتجد بعض الناس يقصر مثلا في غسل العقب وهو مؤخرة القدم. واحيانا بعض الناس اه يقصر في التخليل اذا كانت اصابعه اه شديدة التقارب - 00:00:43

آ ليس كالذين اصابعهم مثلا آ متفرقة يسهل وصول الماء اليها. فمن كان كذلك اي تفرقت اصابعه فيكفي امرار الماء عليه لكن بعض الناس قد تكون اصابعه آ شبه متلاصقة فهنا يتعين عليه ان يخلل ليكون الفرض آ معمما. كذلك ايضا بعض الناس يقع عنده خطأ في غسل - 00:01:03

الفرض يتعلق بتعميم باطن القدم والقدم حين تطلق فانها تشمل هذا الجزء كله علاه واسفله وكذلك ايضا ما يتعلق بالتخليل. هذا فيما يتعلق بالغسل. اذا انتقلنا الى جانب المسح وهو آ البديل - 00:01:23

عن الغسل فان من الاخطاء التي تقع عند بعض الناس فيما يتعلق بالمسح على الخفين انه حينما يمسخ يقول هكذا باصبعين مثلا او باصبع واحد والواجب ان يعمم الاعلى القدم باصابعه الاربعة او الخمس حتى يشمل هذا اعلى الخف. الخطأ الثاني ان بعض - 00:01:43

ناس يبالغ فيمسح باطن القدم. والسنة انما جاءت في المسح على اعلى القدم وما ذاك الا لان الاصل في المسح هو التخفيف فلا داعي ولا حاجة للمسح بل لا يصح آ مسح الباطن تعبدا بل قد يكون هذا بدعة. فالواجب التعميم والاقتصار - 00:02:03
وعلى اعلى القدم - 00:02:23